

5498 - حكم اختلاط المرأة مع أولاد عمها وخالها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول اختنا انا لا احب زيارة بعض الاقارب لان بناتهم يكثرن الاختلاط مع الرجال. ويكثرن الحكي معهم ويجلسون معهم. وانا لا احب

هذه التصرفات. ويقولون اني معقدة. فهل انا مذنبه؟ لاني لا احب الاختلاف - [00:00:00](#)

مع اولاد الخالة واولاد الخال ولا اولاد العم. ام انا على صواب لعدم مخالطة الرجال عامة ولست معقدة جزاكم الله خيرا قد اصبت بآرك الله فيك واحسنت. الحمد لله. لانها اختلاط بالرجل الاجنبي في خطر عظيم. وابن العم وابن الخال وابن الخالة كلهم يعتبرون -

[00:00:20](#)

اجانب غير محارم اما الاختلاط الذي معناه رد السلام عليه في المجلس وكيف حالك؟ وكيف اولادكم؟ مع مع البعد عن اسباب الريبة

وكلام الباطل فلا حرج في ذلك سلمت على بني عمها او بني خالها - [00:00:42](#)

ليس فيه ريبة وليس فيه خلوة بل سلمت عليه في مجلس او زاروهم وسلموا سلموا عليها من باب صلة الرحم هذا لا بأس به المحرم

الخلوة بالرجل او تعاطي اسباب الغيبة والفتنة - [00:01:01](#)

مع الرجال بالكلام او بالفعال اما سلام نزيه وكلام نزيه بعيد عن الفتنة لا حرج ان تسلم على ابن عمها او ابن خالتها وترد عليه السلام.

او تسأله عن اهله واولاده لا بأس بذلك. من دون خلوة. جزاكم الله خيرا - [00:01:19](#)